الأمم المتحدة

A/C.2/62/SR.31

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
20 February 2008
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة لينتونين . . . . . (فنلندا)

المحتويات

البند ٥٢ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية (تابع)

البند ٥٤ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع)

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا (تابع)

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)

(ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (تابع)

البند ٥٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-62639 (A)

البند ٥٧ من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة (تابع)

(ب) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر (تابع)

البند ٦١ من جدول الأعمال: نحو إقامة شراكة عالمية (تابع)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

البند ٥٢ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية (تابع) (A/C.2/62/L.9 و A/C.2/62/L.47)

مشروع القرار المتعلق بالنظام المالي الدولي والتنمية

١ - **الرئيسة:** عرضت مشروع القرار A/C.2//62/L.47 الذي قدمه السيد لي رو (جنوب أفريقيا)، نائب رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.9. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - **السيد سواريز سالفيا** (الأرجنتين): قال، متحدثا بوصفه ميسّر مشروع القرار، إنه قد أضيفت حاشية إلى الفقرة العاشرة من الديباجة من أجل التوسع في معنى العبارة ''المبادرات التمويلية المبتكرة''. وفيما يلي نص الحاشية ''المرفق الدولي لشراء الأدوية، ومرفق التمويل الدولي للتحصين، ومشروع رائد يجري الاضطلاع به في إطار مبادرة الالتزام المسبق للسوق''. وتم حذف الفقرة ٢٥.

٣ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.47*، بصيغته المصوبة شفويا.

٤ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.9*.

البند ٥٤ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (تابع) (*A/C.2/62/L.20* و *A/C.2/62/L.42*)

مشروع القرار المتعلق بالاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

٥ - **الرئيسة:** عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.42 الذي قدمته السيدة سانتيزو - ساندوفال (غواتيمالا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.20. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - **السيدة ماكويد** (أيرلندا): قالت متحدثة بوصفها ميسّرة مشروع القرار، إنها تود توجيه النظر إلى عدد من التغييرات الطفيفة في صياغة الفقرات ١٣ و ١٥ و ٢٠ و٢٢ و ٢٣.

٧ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.42* بصيغته المصوبة شفويا.

٨ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.20*.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا (تابع) (A/C.2/62/L.17 و A/C.2/62/L.48)

مشروع القرار المتعلق بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

٩ - **الرئيسة:** عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.48 الذي قدمته السيدة سانتيزو - ساندوفال (غواتيمالا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.17. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

١٠ - **السيدة سانتيزو - ساندوفال** (غواتيمالا)، نائبة الرئيسة: أوصت باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء مع تغييرات طفيفة في صياغة الفقرتين ٣ و ١٣.

١١ - **الرئيسة**: قالت إنه قد تم طلب إجراء تصويت مسجل بشأن الفقرة ١٧ من مشروع القرار.

١٢ - **السيد سنودين** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال، متحدثا تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن وفده سيصوت ضد الفقرة ١٧ من مشروع القرار لأنه أصيب بخيبة أمل بسبب استمرار تحويل الموارد من الميزانية العادية للأمم العادية من أجل تقديم الدعم المالي إلى الهيئات المستقلة والمنشأة بموجب معاهدات واتفاقيات مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ومن حيث المبدأ، ينبغي للهيئات المنشأة بموجب معاهدات واتفاقيات أن تجمع الأموال اللازمة لأنشطتها من أعضائها. وسوف يستمر بلده دعم أهداف الاتفاقية من خلال التبرعات.

١٣ - **السيدة ناغاهارا** (اليابان): قالت، متحدثة تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر هيئة مستقلة منشأة بمعاهدات لديها ميزانيتها الخاصة وأمانتها الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، نظرا لأنه ليس كل دولة عضو طرفا في الاتفاقية، فإن تكاليف خدمات المؤتمرات ينبغي أن تكون منفصلة عن ميزانية الأمم المتحدة العادية.

١٤ - تم إجراء تصويت مسجل حول الفقرة ١٧ من مشروع القرار *A/C.2/62/L.48*.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي وإثيوبيا وأذربيجان والأرجنتين والأردن وأرمينيا وإريتريا وإسبانيا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وأفغانستان وإكوادور وألبانيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأنتيغوا وبربودا وأندورا وإندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وأوغندا وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبحرين والبرازيل وبربادوس والبرتغال وبروني دار السلام وبلجيكا وبلغاريا وبليز وبنغلادش وبنما وبنن وبوتان وبوتسوانا وبوركينا فاسو والبوسنة والهرسك وبولندا وبوليفيا وبيرو وبيلاروس وتايلند وتركيا وتوغو وتونس وجامايكا والجبل الأسود والجزائر وجزر البهاما وجزر سليمان والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية التشيكية والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا وجورجيا وجيبوتي والدانمرك ورومانيا وزامبيا وزمبابوي وساموا وسان مارينو وسانت فنسنت وغرينادين وسانت لوسيا وسري لانكا والسلفادور وسلوفاكيا وسلوفينيا وسنغافورة والسنغال وسوازيلند والسودان وسورينام والسويد وسويسرا وشيلي وصربيا والصين والعراق وعمان وغامبيا وغانا وغرينادا وغواتيمالا وغيانا وغينيا وفرنسا والفلبين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وفنلندا وفيت نام وفيجي وقبرص وقطر وقيرغيزستان وكازاخستان وكرواتيا وكمبوديا وكندا وكوبا وكوت ديفوار وكوستاريكا وكولومبيا والكونغو والكويت وكينيا ولاتفيا ولبنان ولكسمبرغ وليبريا وليتوانيا وليختنشتاين وليسوتو ومالطة ومالي وماليزيا ومدغشقر ومصر والمغرب والمكسيك وملاوي وملديف والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومنغوليا وموريتانيا وموريشيوس وموزامبيق ومولدوفا وموناكو وميانمار وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) وناميبيا والنرويج والنمسا ونيبال والنيجر ونيجيريا

ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهايتي والهند وهندوراس وهنغاريا وهولندا واليمن واليونان.

المعارضون:

الولايات المتحدة، اليابان.

الممتنعون:

لا أحد..

١٥ - تم اعتماد الفقرة ١٧ من مشروع القرار *A/C.2/62/L.48* بأغلبية ١٦١ صوتا مقابل صوتين.

١٦ - **السيدة هونغبيجي** (بنن): قالت إن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بفضل الدعم المستمر المقدم من أمانة الأمم المتحدة، استطاع عقد دورته الاستثنائية الأخيرة في نيويورك. وإن عقد مثل هذا الاجتماع الذي ركّز على المسألة الحاسمة المتعلقة بالميزانية كان يمكن أن يضع عبئا ماليا هائلا على الاتفاقية.

١٧ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.48*، بصيغته المصوبة شفويا.

١٨ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.17*.

(و) **اتفاقية التنوع البيولوجي** (تابع) (A/C.2/62/L.15 و L.45)

مشروع القرار المتعلق باتفاقية التنوع البيولوجي

١٩ - **الرئيسة**: عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.45 الذي قدمته السيدة سانتيزو - ساندوفال (غواتيمالا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C/62/L.15. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٠ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.45*.

٢١ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.15*.

(ط) **تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة** (تابع) (A/C.2/62/L.15 و L.45)

مشروع القرار المتعلق بتعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

٢٢ - **الرئيسة**: عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.44 الذي قدمته السيدة سانتيزو - ساندوفال (غواتيمالا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.19. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٣ - **السيد بيك** (فرنسا): اقترح إدخال تصويبين على النص: في الفقرة الأولى من الديباجة، ينبغي حذف العبارة ''بما في ذلك تنفيذ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦-٢٠٠٥''، وفي الفقرة ١٠ من الديباجة ينبغي الاستعاضة عن كلمة ''إسهام'' بكلمة ''إسهامات''.

٢٤ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.44*، بصيغته المصوبة شفويا.

٢٥ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.19*.

٢٦ - **السيد سيلفيستر** (البرتغال): قال، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا، وبلدان عمليتي الاستقرار والانتساب ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا؛ بالإضافة إلى أرمينيا وأوكرانيا وجورجيا ومولدوفا، إنه يرحب بتوافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن مشروع القرار الذي تم اعتماده للتو، ولكنه أشار إلى أنه كان يمكن التأكيد أكثر على العلاقة بين تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة والجهود المبذولة لمواجهة التحدي الذي يمثله تغير المناخ. وينبغي لسياسات الطاقة الوطنية ولوائحها أن تعزز

النمو الاقتصادي والحد من الفقر، وتواجه في نفس الوقت التحديات الهائلة التي يشكلها تغير المناخ بطريقة متكاملة وشاملة. ومن شأن مثل هذا النهج أن يتم اعتماده بهدف زيادة فعالية الطاقة، وتطوير سياسات مستدامة للطاقة، تعتمد اعتمادا أقل على الوقود الكربوني.

٢٧ - **السيد ميتيليتسا** (بيلاروس): قال إن زيادة حصة مصادر الطاقة البديلة والمتجددة أمر هام للغاية من أجل ضمان أمن الطاقة. وعليه فإن وفده يرحب بالدور الرئيسي الذي تلعبه الأمم المتحدة في تعزيز التكنولوجيات البديلة ومصادر الطاقة المتجددة من خلال تعاونها مع البنك الدولي، والمنظمات الإقليمية، وهيئات أخرى. وهو يتطلع إلى عدد من المناسبات الإقليمية والدولية المقبلة المكرسة لمسائل الطاقة، بما في ذلك المؤتمر الدولي المعني بالطاقة المتجددة المقرر عقده في واشنطن في عام ٢٠٠٨. وينبغي مناقشة نتائج هذه المناسبات في الدورة المقبلة للجمعية العامة أثناء المناقشات المواضيعية غير الرسمية بشأن التكنولوجيات البديلة ومصادر الطاقة المتجددة بوصفها قواسم مشتركة عالمية. وينبغي لهذه المناقشات التي تهم جميع الذين يرغبون في زيادة التعاون الدولي في هذا المجال أن تشمل أيضا مشاركة ممثلين عن الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، والبنك الدولي، وقطاع الأعمال.

البند ٥٥ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع) (A/C.2/62/L.22 و A/C.2/62/L.43)

مشروع القرار المتعلق بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

٢٨ - **الرئيسة**: عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.43، الذي قدمته السيدة ساندتيزو - ساندوفال (غواتيمالا)، نائبة رئيسة اللجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.22. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٩ - **السيد أسبيلوند** (أيسلندا): وجّه النظر، متحدثا بصفته ميسّر مشروع القرار، إلى تغييرات طفيفة في صياغة الفقرة ٥ من الديباجة.

٣٠ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.43* بصيغته المصوبة شفويا.

٣١ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.22*.

البند ٥٧ من جدول الأعمال: مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة (تابع)

(ب) **إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر** (تابع) (A/C.2/62/L.29 و A/C.2/62/L.46)

مشروع القرار المتعلق بمجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر

٣٢ - **الرئيسة**: عرضت مشروع القرار A/C.2/62/L.46 الذي قدمته السيدة تشيتانافا (جورجيا)، المقررة الخاصة

للجنة، على أساس المشاورات غير الرسمية المعقودة بشأن مشروع القرار A/C.2/62/L.29. وليس لمشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٣ - **السيد موري** (اليابان): وجّه النظر، متحدثا بصفته ميسر المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار، إلى تغيير طفيف في صياغة الفقرة ٥.

٣٤ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.46*، بصيغته المصوبة شفويا.

٣٥ - تم سحب مشروع القرار *A/C.2/62/L.29*.

البند ٦١ من جدول الأعمال: نحو إقامة شراكات عالمية (تابع) (A/C.2/62/L.33/Rev.1)

مشروع القرار المتعلق بنحو إقامة شراكات عالمية

٣٦ - **الرئيسة**: أعلنت أنه ليس لمشروع القرار A/C.2/62/L.33/Rev.1 آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٧ - **السيد فريز** (السويد): اقترح، متحدثا بصفته الميسر، عدة تصويبات على النص: في الفقرة ٨، تحذف العبارة ''يقوم على استراتيجية متماسكة لعملها المشترك مع القطاع الخاص''؛ وفي السطر الثاني في الفقرتين ٩ و ١٠، ينبغي إضافة عبارة ''للأمم المتحدة'' بعد عبارة ''الاتفاق العالمي''؛ كما ينبغي حذف ''بما في ذلك عملياتها'' من الفقرة ١٠.

٣٨ - **السيدة غوميز** (البرتغال): أعلنت، متحدثة باسم الاتحاد الأوروبي، أن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إريتريا وأنغولا وباراغواي وبنن وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوليفيا وجمهورية أفريقيا الوسطى وسانت لوسيا والسنغال وسويسرا وغامبيا وغرينادا وفيجي وكندا وكوت ديفوار وليسوتو ومالي وملاوي والنيجر واليابان.

٣٩ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.2/62/L.33/Rev.1*، بصيغته المصوبة شفويا.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٢٠.